

## قرارات

### وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٧٦٧ لسنة ٢٠١٤

بإعادة تشكيل لجنة تسعير الأدوية والمكملات الغذائية

#### وزير الصحة والسكان

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاوله مهنة الصيدلة ؛  
وعلى القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٦٢ بإعادة تنظيم استيراد وتصنيع وتجارة الأدوية  
والمستلزمات والكيمائيات الطبية ؛  
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛  
وعلى قرار وزير الصحة رقم ١٥٠ لسنة ١٩٩٠ بخضوع منتجات شركات الأدوية  
الخاضعة لقانون الاستثمار رقم ١٣٠ لسنة ١٩٨٩ للتسعير الجبرى ؛  
وعلى قرار وزير الصحة والسكان رقم ٢٩٨ لسنة ٢٠٠٦ بإعادة تشكيل لجنة  
تسعير الأدوية ؛  
وعلى القرارين الوزاريين رقمى ٨٤٢ لسنة ٢٠١١ ، ٧١٢ لسنة ٢٠١٢ ؛  
وبناءً على ما عرضه مساعد الوزير للشئون الصيدلية ؛

## قرر:

مادة ١ - يعاد تشكيل لجنة تسعير الأدوية والمكملات الغذائية برئاسة رئيس الإدارة

المركزية للشئون الصيدلية أو من ينوب عنه ، وعضوية كل من :

- ١ - أ.د/ناهد داوود مرتضى - أستاذ الصيدلانيات بكلية الصيدلة - جامعة عين شمس .
- ٢ - أ.د/أميمة نعيم فوزى - أستاذ ورئيس قسم الصيدلانيات بكلية الصيدلة - جامعة القاهرة .
- ٣ - أ.د/عبد المعطى حسين - أستاذ الجراحة بكلية الطب - جامعة القاهرة .
- ٤ - أ.د/أحمد فرغلى محمد - أستاذ التكاليف بكلية التجارة - جامعة القاهرة .
- ٥ - أ.د/عبد الناصر بدوى إبراهيم - عميد كلية الصيدلة - جامعة عين شمس .
- ٦ - ممثل لوزارة التجارة والصناعة ( أو من ينوب عنه ) .
- ٧ - ممثل لوزارة التضامن الاجتماعى ( أو من ينوب عنه ) .
- ٨ - مدير عام الإدارة العامة للتخطيط والسياسات .

وللجنة أن تستعين بمن تراه من ذوى الخبرة للاستئناس برأيه ، على ألا يكون له صوت معدود فى المداولة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٤/١١/٢٠١٤

وزير الصحة والسكان

أ.د/عادل عدوى